

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٢١

صادر بتاريخ ٢٠٢١/٩/٩

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١
بنقل تبعية جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن مكاتب
السجل التجارى المميزة ؛
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن مكاتب
وحدات السجل التجارى المميزة ؛
ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنشأ وحدة مستخرجات سجل تجارى الجيزة ملحقه بمكتب سجل تجارى الجيزة المميز
تحت اسم (وحدة مستخرجات سجل تجارى الجيزة المميزة) .
تنشأ وحدة مستخرجات سجل تجارى مول العرب بمدينة السادس من أكتوبر تحت اسم
(وحدة مستخرجات سجل تجارى مول العرب المميزة) .

(المادة الثانية)

تعامل وحدات مستخرجات السجل التجارى الميزة معاملة مكاتب السجل التجارى الميزة ويسرى عليها ما ورد بالمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثالثة)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/١٠/٥

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحى



المطبعة العامة المصرية
طبعة الكهرونية لا يعطى لها حق التداول